المقدمة

الحمد لله الذي أنعم على عباده برسالة الإسلام ، وصلى الله وسلم على القدوة المختار محمد إبن عبد الله وأعلى مقام الصحابة نقلة السنة الأبرار (رضوان الله عنهم أجمعين) والذين جاؤا بعدهم من الخلف الأخيار ، فقاموا بتمحيص ما لحق بها من شوائب وأضغان ، وألفوا لذلك علما تميزت به هذه الأمة عن غيرها من الأمم ، ألا وهو علم أصول الأثر ، أو مايطلق عليه شيوعا (علوم الحديث) الذي يشتمل على : علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية ، وعلم الجرح والتعديل ، وعلم تأريخ الرجال ، وعلم مختلف الحديث ، وعلم الناسخ والمنسوخ ، وعلم علل الحديث ، وعلم غريب الحديث . وقد عرف هذا العلم بإسم (مصطلح الحديث) أيضا، والذي بدأ مع بداية تدوين السنة[١] ، فكان أول من إشتهر في ذلك الإمام علي بن المديني المتوفى سنة (198هـ) شيخ الأمام البخاري المتوفى سنة (256هـ) ، ثم وضع الإمام أبو محمد الرامهرمزي المتوفى سنة (360هـ) كتابا متخصصا إسماه (المحدث الفاصل بين الراوي والسامع) ، ثم الحاكم النيسابوري المتوفى سنة (405هـ) في كتابه معرفة علوم الحديث ، ثم الخطيب البغدادي المتوفى سنة (463هـ) في كتابه الكفاية في علم الرواية ، ثم القاضي عياض اليحصبي المتوفى سنة (544هـ) في كتابه الإلماع في أصول الرواية وتقيد السماع ، وقدإستمر هذا التأليف إلى أن توج بكتاب الإمام عثمان بن الصلاح الشهرزوري المتوفى سنة (643هـ) الذي جمع فيه ماتفرق في غيره من الكتب ، فعكف عليه العلماء كما قيل : (بين ناظم له ومختصر ومستدرك عليه ومقتصر ومعارض له ومنتصر)[٢] ، قال الزركشي : (وجاء بعدهم الإمام إبن الصلاح، فجمع مفرقهم وحقق طرقهم وأجلب لكتابه بدائع العجب وأتى بالنكت

---

(١) النكت على مقدمة إبن الصلاح 1 / 9 تأليف بدر الدين بن محمد بن جمال الدين بن بهادر الزركشي تحقيق الدكتور زين العابدين بن محمد الناشر أضواء السنة – الرياض سنة الطبع 1998 م .

(٢) فتح المغيث شرح ألفية الحديث تاليف شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي 1/12، دار الفكر – لبنان . دار الفكر . بيروت .

حتى إستوجب أن يكتب)[١] حتى انهم جعلوا ذلك من فروض الكفايات، قال ابن الأثير(رحمه الله) : (من فروض الكفايات علم رسول الله(صلى الله عليه وسلم) التي هي ثاني أدلة الأحكام[٢].

وبعد فقد وجدت مخطوطة في ذات الشأن للامام : شريف محمد الأوزبكي منسوخة سنة (1123هـ) كما هو مثبت على الصفحة الأولى[٣] ، فعزمت متوكلا على الله مستمدا منه العون على تحقيقها وتوثيقها أولا ، والتعليق بما إقتضى المقام التعليق عليه ، بقصد بسطها وتيسيرها للقارئ الكريم ، وكان المؤلف (الأوزبكي) يأخذ من هذه العلوم،شارحا ذلك امام تلاميذه (على مايبدو) ، فقد استهل رسالته بصيغة خطاب إليهم إذ قال : (إعلم أيها الطالب الصادق أن لاهل الحديث إصطلاحات لابد من معرفتها لمن أراد أن يعرف مرادهم من اطلاقاتهم ... إلى أن قال : ... أردنا أن نفصل بعض التفصيل ، فإستمع لما نقول) ، ثم ختم قوله : (هذا ماتيسر لنا في تحقيق أقسام الحديث من الكتب المعتبرة ... ففصلنا ؛ إزالة لحيرتهم)[٤] وقد رأيت من المناسب إخراج هذا العمل ليرى النور ويكون في متناول يد الطالب في عصرنا الحاضر بعد أن كانت طي الخزن والنسيان .

بقي أن تعلم أن لغة المخطوط قديمة، فقد كان شأنهم آنذاك قلب الهمزة ياء وقد أثبت النص باللهجة التي عهدها لسان اليوم دون استقصاء ذلك في الهامش ؛ لتكرار وروده إلا حالات معينة تم الإشارة إليها ؛ لضرورة فهم المراد ، ثم أثبت الفوارز والنقاط وبقية العلامات الإملائية في أصل المتن لتيسير فهم العبارة ، إذ كان النسخ خاليا منها .

---

(١) أنظر النكت على المقدمة للزركشي 1 / 9 ، والنكت : تعني الإعتراضات القوية النادرة والضعيفة وغالبا تعلق على هامش الأصل . ينظر التعاريف للمناوي 710، وكشف الظنون 2 /1162 .

(٢) جامع الاصول في أحاديث الرسول 1 / 37 تأليف أبو السعادات محمد بن مبارك المعروف بإبن الأثير الجزري الشافعي مطبعة دار الفكر . بيروت .

(٣) أنظر الصفحة الأخيرة من المخطوطة.

(٤) أنظر الصفحة نفسها .

أما بالنسبة لحياة المؤلف ، فقد بذلت قصارى ما إستطعت ولم أزل أبحث عنه ؛ حتى كنت بين أمرين أن أترك العمل ، وبذلك قد ترك جهدا بذله الأسلاف في خدمة الدين ، وبين إخراجه وجعله في متناول اليد ؛ عندها عرضت الامر على الأساتذه الافاضل أهل الشان ، فنصحوا باخراجه .

وختاما أسال الله سبحان وتعالى أن ينفع بهذا الجهد كما نفعت جهود غيري ممن سبقوني في هذا المجال وحسبي أني أردت الخير وسلكت طريقه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصف المخطوطة :

نظرا للظروف الراهنة التي يمر بها البلد ؛ ولصعوبة التنقل والترحال إلى مظان تواجد المخطوطات ؛ ولإغلاق أكثر مكتبات حفظها ، وبعد البحث والسؤال يسر الله لي بأن وجدت مخطوطة في معرفة أقسام الحديث في مكتبة الدكتور الفاضل محمود عيدان ، فعزمت على تحقيقها، وفيما يأتي أهم مواصفاتها :

1- المخطوطة في معرفة أقسام الحديث (مصطلح الحيث) للإمام شريف محمد الأوزبكي كما مثبت على الصفحة الأخيرة إذقال : (هذا ماتيسر لنا في تحقيق أقسام الحديث من الكتب المعتبرة)[١] ، ومكان وجودها ضمن خزائن مكتبة الدكتور محمود عيدان إذ لديه أرشيفا بالمخطوطات إلى جانب الكتب .

2- المخطوطة مكتوبة بنسخ اليد وبخط جميل وواضح وترتيب رائع لم تواجهني عقبة في نسخها، وقد لمست فيها مزايا الإتقان والضبط ماتطمئن له القلوب .

3- عدد صفحات المخطوطة عشر صفحات وبضعة أسطر في الصفحة الحادية عشرة والأخيرة .

4- عدد الأسطر في الصفحة الواحدة (19) سطرا بترتيب رائع ودقيق ، أما عدد الكلمات في السطر الواحد مابين 9 –10 كلمة .

5- لغة الناسخ قديمة إذ كان شأنهم قديما قلب الهمزة ياء .

6-ختم الناسخ كلامه بقوله : (هذا ماتيسر لنا في تحقيق أقسام الحديث من الكتب المعتبرة ... ففصلنا إزالة لحيرتهم والحمد لله الذي هدانا وما كنا لنهتدي لةلا أن هدانا الله) وقد كتب بخط مائل على أيسر حافة الصفحة ذاتها (لشريف محمد في الفضلاء المتبحرين الأوزبكي رحمه الله تعالى رحمة واسعة وعفى عنه) وختم أسفلها (سنة 1123هـ)[٢].

وكما يبدو ان المؤلف من العلماء ذو الشأن والصنعة في زمانه ،فقد عده الناسخ في (الفضلاء المتبحرين) إذ ان كلمة الفضلاء من الفضل ويعني ماتفضل به في

---

(١) أنظر: الصفحة الأخيرة من المخطوطة.

(٢) أنظر: الصفحة نفسها من المخطوطة.

كل شيء ومن معانيها الدرجة في الرفعة والعطاء قال تعالى : (يريد أن يفضل عليهم)[١] أي أن يكون له الفضل عليهم في القدر والمنزلة[٢].

أما المتبحر من البحر ويعني السعة والإنبساط وقد سمي البحر كذلك ؛ لسعته وإنبساطه يقال : إستبحر فلان في العلم او يتبحر إذا أكثر منه أو تحمل في سبيله المشقة وقيل: فلان البحر إشارة إلى سعة علمه وشرفه وتميزه بين قومه[٣].

7- تأريخ النسخ (1123هـ) كما مثبت على الصفحة الأخيرة ، وهذا يدل على أن المؤلف كان قبل الناسخ أو معاصرا له لاندري .

منهجي في البحث :

1-الذي يحرص عليه أهل الصنعة في التحقيق هو تثبيت النص الأصح ؛ لذلك دأبوا على جمع أكثر من نسخة من الكتاب الذي يريدون إخراجة وتحقيقة وتثبيت النص على الوجه الذي يراه أدق ويستقصي في الهامش الإختلافات التي بين النسخ خطئا كان نصها أو صوابا ، وكلهم قصدهم وراء ذلك إخراج النص على ماينبغي من إتقان؛ وحيث أن المخطوطة التي بين أيدينا واضحة ودقيقة لا لبس بها وعطفا على ماسبق من أسباب ولغرض إخراج عمل وجهد بذله السلف ، فقد إقتصر عملنا على نسخة واحدة وقد أثبتنا النص منها بما لايدع مجالا للشك بوجود أي خطأ فيه إذ أن الإعراض عن الخطأ الذي قد يقع فيه الناسخ بين لاشك فيه .

2- قمت بتوثيق النصوص الواردة من الكتب المعتبرة في قواعد المصطلح وقد حرصت على الرجوع إلى المصدر الذي يكون مطابقا أو قريبا من النص الوارد .

---

(١) من ألآية (24) من سورة المؤمنون .

(٢) ينظر: العين 7 /43 مادة فضل تاليف أبي عبد الحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي تحقيق الدكتور مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي الناشر دار ومكتبة الهلال.

(٣) ينظر: لسان العرب 4/ 41 مادة (بحر) تاليف محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري دار صادر– بيروت .

3-قمت بالتعليق على بعض التعاريف والنصوص الواردة بما إقتضت الحاجة إلى مزيد من التيسير والتوضيح للقارئ الكريم ، ولاشك أن ذلك من ضروريات العمل التحقيقي .

4- لغة المخطوطة قديمة إذ كان شأنهم آنذاك قلب الهمزة ياء وقد أثبت النص وفق اللهجة التي عهدها اللسان اليوم دون ذكر ذلك في الهامش لتكرار وروده.

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم أيهاالطالب الصادق ان لأهل الحديث اصطلاحات لابد من معرفتها لمن أراد أن يطلع على مرادهم من اطلاقاتهم[١] فلما أشار الشارح المحقق في شرح للمحدثين الى بعض مصطلحاتهم أردنا أن نفصل بعض التفصيل فاستمع لما **نقول:**

الحديث في اصطلاح المحدثين: قول الرسول (ﷺ) وفعله وتقريره ، ومعنى تقريره (ﷺ) أن شخصاً عمل عملاً ، أو فعل فعلاً ، أو قال قولاً في حضرته (ﷺ) ولم ينكر وسكت وقرر ، وهذا التقرير أيضاً داخل في الحديث[٢] ، وعند البعض[٣] هذه الأقسام الثلاثة من الصحابة والتابعين (رضوان الله تعالى عليهم أجمعين) أيضاً حديث ، فعلى هذا يكون الحديث تسعة أقسام[٤]: وما انتهى إليه (ﷺ) يسمى

(١) انواع هذه الأبحاث بأسماء شتى منها: مصطلح الحديث ، وأصول الحديث ، وقانون الراوية ، وعلم الدراية ، وعلوم الحديث أكثرها مناسبة ، لشموله لكل ما يتعلق بالسنة وماله علاقة بروايتها ، وقد اطنب فيها العلماء بالشرح والتفصيل ، فقد وصل الضعيف عند بعضهم ، وهو قسم منها إلى الخمسين نوعاً ، وسميت هذه الأبحاث بأسماء شتى منها : مصطلح الحديث ، وأصول الحديث ، وقانون الرواية ، وعلم الدراية ، وعلوم الحديث أكثرها شيوعا وأدقها مناسبة . ينظر الإرشادفي معرفة علماء الحديث 1/ 157 تأليف الخليل بن عبد الله القزويني ، تحقيق محمد سعيد عمر ، مطبعة الرشيد . الرياض .

(٢) ومقصوده القول الذي تكلم به الرسول (ﷺ) والفعل الذي قام به بنفسه (ﷺ) والفعل الذي قام به الصحابة (رضي الله عنهم) أمامه ، والقول الذي تكلموا به فسمعه منهم فسكت عنه دلالة على الرضا والقبول ، أو آثرهم عليهما ، ينظر فتح المغيث شرح الفية الحديث 1/ 10 تاليف شمس الدين محمد بن عبد الرحيم العراقي دار الكتب العلمية – بيروت.

(٣) قال بذلك فقهاء خرسان ، وهو المروي عن الصحابة والتابعين قولاً أو فعلاً وتقريراً ونحوها ، متصلاً كان ومنقطعاً ويعرف عندهم إذا كان على الصحابي او التابعي بالأثر – ويعتبرونه جزءً من السنة وهي بذلك تكون السنة عندهم شاملة للمرفوع والموقوف والمقطوع وهو الذي ذهب إليه المحدثين. ينظر: فتح المغيث 1/148 .

(٤) قسم أهل الشأن الحديث بصورة عامة إلى ثلاثة أقسام ، هي: الصحيح وهو أن يشتمل على أوصاف القبول العالية ، والحسن: وهو ما اشتمل على أدنى منها ، والضعيف: ما لم يشتمل عليهما ، فتنوع فيه بقية أصناف الحديث ، الذي أوصلها البعض إلى خمسين نوعاً منها ما يرجع إلى المتن ، كالمرفوع ، والموقوف والمقطوع

مرفوعاً[١] ، والرفع قد يكون صريحاً كما يقال قال : النبي (عليه السلام) أو فعل أو قرر كذا[٢] ، وقد يكون في حكم الصريح ، كما نُقل عن الصحابة والتابعين امرٌ معلوم إنه ، لا سبيل للعقل فيه كأحوال الآخرة والأخبار عن الأمور الماضية ، او الآتية[٣]. وما ينتهي إلى الصحابة (ﷺ) يسمى موقوفاً[٤]، وما انتهى إلى التابعين بسمى مقطوعاً[٥] ، والمشهور ان الموقوف يطلق على المقطوع أيضاً[٦] ،ثم لا يذهب

والمعلل والشاذ وغيرهم ، ومنها ما يرجع إلى السند كالعالي والنازل والمقلوب وغيرهم ، ومنها ما يرجع إليهما كالصحيح والحسن والضعيف ، أما التقسيم الذي ذكره المؤلف ، فإنه يرجع الى تعريف السنة عند البعض. ينظر الإرشاد 1/157 ، و فتح المغيث 1 / 100 .

(١) انظر المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : 40 تاليف محمد ابراهيم جماعة، تحقبق محيي الدين عبدالرحمن مطبعة دار الفكر – بيروت ، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي تاليف عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي 1/183 ، دار الكتاب – بيروت.

(٢) الرفع قسمان: صريح ، وحكمي: والقول قد يكون صريحاً وقد يكون حكماً ، مثاله: كقول الصحابي: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول كذا ، او قول الصحابي او غيره قال رسول الله (ﷺ) ، والرفع الفعلي قول الصحابي: رأيت رسول الله (ﷺ)فعل كذا ، أو عن رسول الله (ﷺ) فعل كذا والرفع التقريري الصريح: ان يقول الصحابي او غيره: فعل فلان أو أحدبحضرة النبي (ﷺ). ينظر: مقدمة في أصول الحديث : 38 تاليف عبدالحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي تحقبق سليمان الندوي ، مطبعة البشائر – بيروت.

(٣) وهي التي نقلوها عن الصحابة (ﷺ) أو عن التابعين (رحمهم الله) الذين هم أضافوها إلى زمن النبي (ﷺ) وقد جاءت الأخبار قاطعة بصحتها ، عن طريق القرآن الكريم أاو السنة المتواترةأ أو عن طريق الإجماع الذي لا سبيل ولا مجال للعقل الإجتهاد والنظر فيها ، والفعل الحكمي أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه ، والتقرير الحكمي: أن يخبر الصحابة بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمن النبي (ﷺ) ، لأن الظاهر اطلاعه (ﷺ) ونزول الوحي إليه أو أن يجزم الصحابي بأن يقول: من السنة كذا لأن الظاهر ان السنة سنة الرسول (ﷺ) ، وقال بعضهم إنه يحتمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين ، فإن السنة تطلق عليهم ، ينظر مقدمة في أصول الحديث للدهلوي: 38 – 39 .

(٤) ينظرمعرفة علوم الحديث :591 تاليف أبو عبد الله الحاكم النيسابوري تحقيق السيد المعظم حسين ، ط/دار الكتب العلمية – بيروت ، وتدريب الراوي للسيوطي 1/184 .

(٥) ينظر مقدمة ابن الصلاح تاليف أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهروري : 27 ط/ مكتبة الفارابي ، الطبعة الأولى ، وتدريب الراوي 1/194 .

(٦) على اعتبار انه موقوف على التابعي ، قولاً او فعلاً وهي طبقة تلي الصحابة (ﷺ) ، ولايستعمل إلا مقيدا كقولهم:وقفه مالك على نافع ،قال الخطيب : هو ماأخبر به عن فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) واستعمله الشافعي والطبراني في المنقطع قبل استقرار الاصطلاح ، ينظر: تدريب الراوي 1/194 .

عليك ان السند في إصطلاحهم عبارة عن رجال الحديث ، أي الذين رووه والإسناد أيضاً بمعناه ، وقد يجيء بمعنى ذكر السند[١]، ومتن الحديث عبارة عما ينتهي إليه الإسناد من الكلام[٢] ، فإذا عرفت هذا ، فأعلم أن الحديث ينقسم تارة إلى المتصل والمنقطع ، فالمتصل هو الذي لم يسقط من رواته شخص[٣] ، والمنقطع هو الذي سقط من رواته[٤] ، للمنقطع أقسام كالمعلق والمرسل المعلق المنقطع: هو الذي كان السقوط فيه مبادئ السند وأوائله[٥] سواء كان الساقط واحدا أو أكثر[٦] ، والمرسل: هو المنقطع الذي كان االسقوط فيه من آخر السند وعند بعض المحدثين المرسل بمعنى المنقطع[٧] بالمعنى الأعم ،والاصطلاح الأول أشهر ، وقال بعضهم الساقط إن كان متعدِدا متوالياً ، فهو معضل وإن كان واحداً أو أكثر لكن لم يكن متوالياً بل من مواضع متعددة فهو منقطع[٨] ، فالمنقطع بهذا المعنى قسم من المنقطع بالمعنى

---

(١) أي بمعنى رفع الحديث إلى قائله ، وأهل الحديث يستعملون السند والإسناد لشيء واحد ، ينظر المنهل الروي 1/30 .

(٢) ينظر المنهل الروي:39 ، والمقنع في علوم الحديث : 110 تاليف سراج الدين عمر بن علي أحمد الأنصاري0تحقبق عبدالله يوسف الجديع،ط/دار فواز . السعودية.

(٣) ينظرمقدمة ابن الصلاح: 26 وتدريب الراوي 1/183 .

(٤) الذي ذهب إليه المحدثون وغيرهم أن المنقطع ما لم يتصل اسناده على أي وجه كان ، وأطلقوا المنقطع المعلق ، او المرسل حسب موقع الانقطاع من السند ينظر تدريب الراوي: 1/107.

(٥) في المخطوطة (واويله).

(٦) وقيل ما حذف منه من مبتدأ إسناده واحد، أو أكثر او ما حذف منه جميع السند، وهو في صحيح البخاري كثير ، أكثرها موصلة في مواضع أخرى، وانما جاء معلقاً لغاية ، أما اختصاراً او تجنباً للتكرار، والذي لم يوصل قليل، فأوصله الامام ابن حجر في كتابه تغليق التعليق. ينظر: تدريب الراوي 1/117 .

(٧) قال ذلك الحاكم وغيره من المحدثين ، إذ اتفقوا على ان قول التابعي الكبير : قال رسول الله (ﷺ) يسمى مرسلاً ، فإن انقطع قبل التابعي واحد ، أو أكثر فهو المنقطع ينظر: تدريب الراوي 1/195 .

(٨) قال بذلك ابن الصلاح وأكد ذلك العراقي وقال: لم أجد من كلامهم اطلاق المفصل عليه بل يسمى منقطعاً، منقطعاً، إن لم يكن متوالياً. ينظر مقدمة ابن الصلاح : 34 ، وتدريب الراوي 1/211 .

الأعم[١] ، فالمنقطع يطلق على المعنيين ، كالتصور فإنه يطلق على المعنى الأعم مراد، فللعلم المقسم وعلى المعنى الأخص المقابل للتصديق الذي قسم منه[٢] ، ومن أقسام المنقطع بالمعنى الأعم: المدلس ، وهو أن يترك الراوي اسم شيخه وروى عن شيخ فوق شيخه وأتى بلفظ يوهم االسماع منه وهو لم يسمع منه ، ويسمى هذا العمل تدليساً[٣] وهو مذموم مكروه[٤] إلا إذا كان فيه غرض صحيح[٥].

---

(١) على اعتبار ان المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه من الوجوه سواء كان المنقطع فيه واحداً أو أكثر متعدٍ ام متوالي ، فيطلق بمعنى غير المتصل مطلقاً شاملاً لجميع أقسام الانقطاع كالمرسل والمعلق والمعضل ، ينظر تدريب الراوي 207/1 – 208 ، ومقدمة الدهاوي : 45 .

(٢) التصور في اللغة يعني: التوهم والظن ، والصدق يعني ضد الكذب ، وعدم الانكار ، قال بعض أصحاب الحديث : أن خبر الواحد يفيد الظن ، فاذا حفته القرائن أفاد العلم ، وقد يقع في أخبار الآحاد المنقسمة إلى مشهور وعزير وغريب ، وهي أقسام آحاد كما ترى ما يفيد العلم النظري بالقرائن التي تفيد الجزم والإذعان ، مع ان التصديق المنطقي يعم الظن ، لذلك فإنهم يقسمون العلم بالمعنى الأعم تقسيماً حاصراً إلى التصور وهو الأعم ، والتصديق وهو الأخص. ينظر كتاب الموافق 1 / 120 لعضد الدين الآيجي ، تحقيق/د. عبدالرحمن عميرة ، ط/ دار الجيل –بيروت = ، وتوضيح الافكار لمعاني تنقيح الانظار 1 / 26 تاليف محمد بن اسماعيل الامير الصنعاني ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط/ المكتبة السلفية ـ الرياض ، وروح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ! / 111 تاليف أبي الفضال محمود الآلوسي ط/ دار التراث – بيروت.

(٣) التدليس قسمه العلماء إلى ثلاثة أقسام: 1- تدليس الإسناد بأن يروي عمن عاصره او لقيه ما لم يسمع منه موهماً سماعه والتلقي منه لغرض قبول الحديث. 2- تدليس الشيوخ: وهي ان يروي عن شيخ سمعه منه فيسميه او يكنيه بما لا يعرف كي لا يعرف. 3- تدليس التسوية وهو ان يسقط شيخه او شيخ شيخه ، أو أعلى لكونه ضعيفاً ، وأتى بلفظ محتمل عن الثقة الثاني ، وهو شر اقسام التدليس. ينظر المقدمة لابن الصلاح: 34 وتدريب الراوي 1/223 .

(٤) قال الحافظ أبو سعيد العلائي في كتابه جامع التحصيل ، وهذا النوع افحش انواع التدليس مطلقاً وأشرها ، ، ينظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح 1 / 175 تاليف ابراهيم إبن موسى بن ايوب البرهان الأبناسي ، تحقبق صلاح فتحي هليل ، ط/ مكتبة الرشيد الرياض.

(٥) قال الحافظ أبو بكر البزار: من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه مقبولاً عند أهل العلم ، وإن كان مدلساً كسفيان بن عيينه ، لأنه إذا وثق أحال على ابن جريج ومعمر بن راشد ونظائرهما ، لأن التدليس ليس كذباً إنما نوع من الإيهام بلفظ محتمل ، وقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي غير اسمه غير ثقة ، او كونه متأخر الوفاة ، قد شاركه في سماع منه جماعة دونه ، أو كونه أصغر منه سناً أو كونه كثير الرواية منه ، فلا يحب الاكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة. ينظر الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح للأنباسي 1/176 – 177 .

والحديث المرفوع: إن كان سنده متصلاً يسمى مسنداً وهذا هو الاصطلاح المشهور[١]، وبعضهم يسمون المتصل مطلقاً مسنداً[٢] ، وإن كان موقوفاً أو مقطوعاً، وبعضهم يسمون المرفوع مسنداً وإن كان مرسلاً أو معضلاً أو منقطعاً[٣]، لكن المعتمد هو الأول ، ثم أن الراوي للحديث إن وقع منه اختلاف في إسناده ، أو في متنه بتقديم أو تأخير أو زيادة أو نقصان أو إبدال راو مكان راو آخر أو إبدال متن مكان متن آخر ، فهذا الحديث يسمى مضطرباً[٤] ، وإن أدرج الراوي كلامه بين الفاظ الحديث لغرض ومصلحه[٥] يسمى ذلك مدرجاً[٦].

---

(١) ينظرفتح المغيث 1/104 ، وشرح المنظومة البيقونية للمشاط : 20 .

(٢) قال بذلك الخطيب البغدادي على اعتبار ان المسند عند أهل الحديث ما اتصل سنده إلى منتهاه ، إلا انه اكثر ما استعمل فيما جاء عن النبي (ﷺ) ، ينظر : المقنع في علوم الحديث للأنصاري 109 .

(٣) قال ذلك ابن عبدالبر وأضاف وعلى هذا يستوي المسند والمرفوع ، وقال شيخ الإسلام ابن حجر: ويلزم عليه أن يصدق على المرسل والمتصل والمنقطع إذا كان مرفوعاً ينظر: التمهيد لما في الموطأ من أسانيد 1 / 25 تاليف عمر ابن يوسف القرطبي المعروف بإبن عبد البر الأندلسي ، ت مصطفى بن أحمد ، ط/ وزارة عموم الأوقاف – المغرب ، وتدريب الراوي 1/182 .

(٤) على أن لا يكون مرجح بينهما ، فإن رجحت احدى الروايتين او الروايات بحفظ راويها ، أو كثرة الصحبة او بأي طريقة من طرق الترجيح المختلفة ، فالحكم للراجح ولا يكون الحديث مضطرباً ، ينظر: المنهل الروي : 35 ، والمقنع: 221 وتدريب الراوي 1/262 .

(٥) كأن يستنبط الراوي حكماً من الحديث قبل أن يتم رواياته فيدرجه ، أو يدرجه في تفسير بعض الألفاظ الغريبة ، او أن يكون عنده متنان بإسنادين ، فيرويهما بإحداهما ، أو أن يسمع حديثاً من جماعة مختلفين في إسناده ، أو متنه فيرويه باتفاق ولا يبين ما اختلف فيه. ينظر: مقدمة ابن الصلاح: 56 ، وتدريب الراوي 1/273 .

(٦) الإدراج يقع في المتن ويسمى مدرج المتن ، ويقع في الإسناد ، ولكل منهما ثلاثة أنواع: فأما مدرج المتن: فتارة يكون في آخر الحديث ، وتارة في أوله ، وتارة في وسطه والغالب وقوع الإدراج في آخر الحديث ووقوعه في أوله أكثر من وسطه ويقد يقع في آخره ينظر : المقدمة لابن الصلاح 56 ، وتدريب الراوي 1/270 – 273 .

ومن أقسام الحديث: الشاذ ، والمنكر، والمعلل.

الشاذ في اللغة : فردٌ خرج من الجماعة(١).

وفي اصطلاح المحدثين:حديث روي مخالفاً لما رواه الثقات فإن لم يكن الراوي ثقة فهو مردود وإن كان ثقة ، فالسبيل فيه بالترجيح بمزيد حفظ وضبط أو بكثرة العدد وسائر وجوه الترجيح ، فالراجح يسمى محفوظاً والمرجوح شاذا(٢).

والمنكر: هو الحديث الذي رواه راو ضعيف مخالفا لما رواه ضعيف آخر لكن ضعف الثاني أقل من ضعف الأول(٣). ومقابل المنكر المعروف ، فالمنكر والمعروف كلاهما ضعيفان ، لكن الضعف في المنكر أكثر منه في المعروف ، فالشاذ والمنكر: مرجوحان والمحفوظ والمعروف: راجحان ، لكن ليس في المحفوظ ضعف والمعروف ضعف راجح بالنسبة إلى المنكر(٤) وبعضهم لم يعتبروا في الشاذ والمنكر قيد المخالفة وقالوا: الشاذ ما رواه الثقة وكان منفرداً في هذه الرواية(٥) ، وبعضهم لم يعتبروا كون الراوي ثقة أيضاً(٦) ، وكذلك المنكر ليس مخصوصاً

---

(١) انظر: مختار الصحاح : 345 تاليف محمد بن أبي بكر الرازي مادة شذَّ ، تحقيق محمود خاطر ، ط/ مكتبة لبنان – بيروت ، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي تاليف احمد بن علي بن المقري القيومي 1/307 باب شذَّ ، ط/ المكتبة العلمية – بيروت.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح 44 ، وفتح المغيث 1/197 ، وتدرريب الراوي 1/232 – 237 .

(٣) الشاذ والمنكر يجتمعان في اشتراط المخالفة ويختلفان ان الشاذ رواية ثقة أو صدوق ، والمنكر رواية ضعيف ، قال شيخ الإسلام: وقد غفل من سوّى بينهما. ينظر: مقدمة ابن الصلاح : 44 ، وفتح المغيث 1/196 ، وتدريب الراوي 1/233 – 234 .

(٤) قال شيخ الأسلام ابن حجر: إن خولف الراوي بأرجح يقال له المحفوظ ومقابله يقال له: الشاذ وإن وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له : المعروف ومقابله يقال له : المنكر ، وهما من الأنواع التي أهملها ابن الصلاح. ينظر: نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 13 تاليف احمد بن علي بن حجر العسقلاني ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، وتدريب الراوي 1/241 .

(٥) قال بذلك الشافعي وجماعة من أهل الحجاز وقال بذلك الحاكم وأضاف: ما انفرد به الثقة وليس له اصل بمتابع ، لجعل الشاذ مطلق التفرد لا مع اعتبار المخالفة ينظر: تدريب الراوي 1/233 .

(٦) قال الحافظ أبو يعلى الخليلي:(والذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إسناد واحد يشذ به ثقة، اوغيره اوغيره فما كان من ثقة فمتروك وما كان عن ثقة توقف ولا يحتج به).انظر: تدريب الراوي232– 233.

بالصورة المذكورة ، فحديث المطعون بالفسق ،أو فرط الغفلة وكثرة الغلط[١] داخل في المنكر بهذا الاصطلاح، وهذه الاصطلاحات لا مشاحة فيها.

المعلل بصيغة اسم المفعول: التعليل في اصطلاحهم اسناد فيه علل وأسباب قادحة في صحته ، وتعرفه أهل المهارة والحذاقة في علم الحديث[٢].

ثم اعلم ان للحديث أقسام ثلاثة[٣]: الصحيح ، والحسن ، والضعيف.

فالصحيح: هو الذي ثبت بنقل عدل ضابط متصلاً سنده إلى المنتهى، فإن كانت هذه الصفات على وجه الكمال فهو الصحيح لذاته[٤] ، وإن كانت فيها نوع قصور ونقصان ، فإن كان النقصان منجراً بكثرة الطرق ، فهو الصحيح لغيره ، وإن

---

(١) من وجوه الطعن المتعلقة بالضبط هي: فرط الغفلة وكثرة الغلط في السماع وتحمل الحديث ، وهما متقاربان وسوء الحفظ ومخالفة الثقات ، والوهم وسوء الحفظ ينظر: الشذا الفياح 1/134 ، ومقدمة الدهلوي 69 .

(٢) وهذا النوع من أجل علوم الحديث واشرفها وأدقها إذا لا يتمكن منه إلا أهل الخبرة والصنعة كابن المديني والبخاري وأحمد ابن حنبل وغيرهم ، وهو يعلل من أوجه ليس للجرح والتعديل دخل فيها والعلة غامضة مع أن الظاهر السلامة منها، ويطلق عليه المعلول كذا وقع في البخاري، والترمذي، والحاكم، والدار قطني ؛ لأن إسم المفعول من (أعل) أما المعلل فهو مفعول (علل) ينظر : مقدمة ابن الصلاح 52 ، وتدريب الراوي 1/251 – 252 .

(٣) جعل أهل الحديث اصطلاحات خاصة للأحاديث القوية الضابطة أو الضعيفة السقيمة أو التي بينهما ، وذلك تبعاً لأحوال الرواة ، فمن توافرت فيه جميع شروط القبول سموه صحيحاً ، ومن فقد تلك الشروط أو بعضها سموه: حسناً أو ضعيفاً ومن الطبيعي أن يندرج تحت كل قسم من هذه الأقسام أنواع كثيرة تتفاوت قوة وضعفاً بتفاوت أحوال الرواة والمرويات. ينظر: مقدمة ابن الصلاح 79 ، وفتح المغيث 1/64 . وتدريب الراوي الراوي 1/122 ، ومقدمة في أصول الحديث للدهلوي 58 .

(٤) وهو المجمع على صحته بتوفر العدالة والضبط والاتصال بأن يكون قد رواه كل من رجاله عن شيخه من أول السند إلى آخره ، فخرج المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ، والإسناد: هو الاخبار عن طريق المتن ، بشرط خلوه من الشذوذ والعلة. ينظر تدريب الراوي 1/122 ، وشرح البيقونية للمشاط: 10 .

كان لم ينجر ، فهو حسن لذاته[١] ، وإن كان الحديث الضعيف قد انجر ضعفه بكثرة الطرق ، فهو حسن لغيره[٢].

والظاهر من كلام القوم أن الحسن: ما تطرق فيه النقصان في جميع الصفات المذكورة[٣] ، ولكن التحقيق أن النقصان في الحسن لذاته ليس إلا في الضبط وباقي الصفات باق على حالها وفي الضعيف والحسن لغيره النقصان في جميع الصفات المذكورة،ثم لابد من تحقيق معنى العدالة والضبط ليعلم حقائق هذه الأقسام[٤].

أما العدالة : فهي ملكه يحصل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة[٥]، المراد من التقوى هو الاجتناب عن الأعمال السيئة من الشرك والفسق والبدعة وفي الاجتناب عن الصغيرة اختلاف[٦] ، والمختار عدم الاشتراط إلا إذا كان الإقدام على على الصغيرة على سبيل الدوام[٧] ، فإنه أيضاً كبيرة ، والمراد بالمروءة: التنزه عن

---

(١) الصحيح لغيره هو الحسن لذاته الذي خف ضبط رجاله عن رجال الصحيح ، ولكنه لما اعتضد برواية مثله من طريق أو أكثر فتقوى بها ، فإ رتفع من درجة الحسن لذاته إلى درجة الصحيح لغيره ، ينظر: الفتح المغيث 1/68 ، وشرح البيقونية للمشاط 31 .

(٢) الحسن لغيره هو الضعيف ، لكن لمّا روي مثله ،أو نحوه من طريق آخر أو أكثر ارتفع بدرجة الحسن بفعل غيره ، ينظر : فتح المغيث 1/64 ، وتدريب الراوي 1/153 .

(٣) وهي اتصال السند احترازاً عن المنقطع ، والعدالة احترازاً عن الجرح ، والضبط سواء كان ضبط حفظ او ضبط كتاب وسلامة الحديث من الشذوذ ، احترازاً عن الحديث الشاذ ، والسلامة عن العلة ، إذ ان الذي لم يسلم منها يسمى المعل ينظر: توضيح الأفكار للصنعاني 2/6 – 9 .

(٤) على اعتبار ان الحسن لغيره هو الذي اشترك مع الضعيف في صفات الضعف ، إلا انه لما حقق ونظر في حاله،فوجد انه قد روى من طريق آخر فتقوى بها،فارتفع إلى درجة الحسن بفعل غيره كما قلنا وذلك بحسب تفاوت درجاته في الضعف. ينظر فتح المغيث 1/64 ، وتدريب الراوي 1/153 .

(٥) (الواو) من عندنا ؛ زيادة يقتضيها السياق .

(٦) قال العز بن عبدالسلام: (إذا أردت أن تعرف الفرق بين الكبائر والصغائر فأعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فإذا نقصت عن أقل مفاسد الكبائر ، فهي من الصغائر ، وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر او أربت عليها ، فهي الكبائر فمن شتم الرب أو الرسول (ﷺ) ، فهي من الكبائر وإن لم يصرح الشرع بأنهما كبائر).أنظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام 1/19 .

(٧) فقيل في تعريف العدالة: صفة راسخة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة ، فتحصل ثقة ثقة النفس بصدقه. ينظر: المستصفى في علم الأصول تاليف محمد بن محمد الغزالي : 125 ، تحقيق

الأفعال الخسيسة ، كالأكل والشرب في السوق والبول في الشارع العام وأمثال ذلك ، ثم لا يخفى عليك أن عدل الراواية أعم من عدل الشهادة ؛لشمول الأول العبد دون الثاني[١].

وأما الضبط فهو أن يحفظ مسموعة ومروية عن الفوات والاختلال ، بحيث يتمكن من استحضاره حيث شاء ، أما ضبط الصدور : فهو بالتذكر وحفظ القلب عن النسيان ، أما ضبط الكتاب فهو بحفظه وصيانته عند نفسه إلى وقت الأداء[٢] ، ثم لا بد أيضا من بيان وجوه الطعن المتعلق بالعدالة والضبط ؛ لمعرفة هذه الأقسام ، اعلم أن علماء الحديث حصروا وجوه الطعن في العدالة في الخمسة[٣]: **الأول:** كذب الراوي[٤] ، **الثاني:** اتهامه به ، **الثالث:** فسقه ، **الرابع:** جهالته ، **الخامس:**

محمد عبدالسلام ، ط دار الكتاب العلمية – بيروت ، و توجيه النظر الى اصول الأثر 1/ 64 تاليف طه الجزائري الدمشقي ، تحقيق عبد الفتاح ابو غدة ط/ مكتبة المطبوعات الاسلامية . حلب .

(١) لأن عدل الشاهدة مخصوص بالحر ، وعدل الرواية يشمل الحر والعبد ، ولا خلاف في وجوب قبول خبر من اجتمع فيه جميع صفات الشاهد من الإسلام والبلوغ والعقل والضبط والصدق والأمانة والعدالة وما شاكل ذلك ولا خلاف في وجوب اتفاق المخبر والشاهد في العقل والتيقظ ، أما ما يفترقان فيه فوجوب كون الشاهد حراً وغير والد ولا مولود ولا قريب قرابة تؤدي إلى ظنه وغير صديق ملاطفة ولا يكون ذلك معتبر في المخبر لأننا نقبل خبر العبد والمرأة والصديق. ينظر: الكفاية في علم الراوية 64 تاليف احمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي تحقيق أبو عبدالله السورقي ، ط/ المكتبة العلمية – بيروت ، و مقدمة الدهلوي: 64 .

(٢) بحيث انه لو وجده أو أعاره ورجع إليه وحقق انه بخطه الذي سمع فيه بنفسه ، ولم يرتب في حرف منه ولا في ضبط كلمه ولا وجد فيه تغيير ، فمتى كان بخلاف هذا أو دخله ريب أو شك لم يجز له الحديث بذلك إذا الكل مجمعون لا يحدث إلا بما حقق ، والمراد من الفوات هو النسيان جزئيا ، والمراد بالإختلال هو عدم الضبط . ينظرالإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع 1/135 تأليف القاضي عياض اليحصبي ، تحقيق السيد أحمد صقر ، ط/ دار التراث – القاهرة.

(٣) أولى أهل العلم أهمية خاصة في معرفة رواة الحديث معرفة تمكنهم من الحكم بصدقهم وضبطهم أو كذبهم ،كذلك تتبعوا حياة الرواة وعرضوا أحوالهم ، فكانوا يعملون ذلك حسبة لله لا تأخذهم في ذلك لومة لائم ، وتلك الجهود المباركة هي التي ساهمت في ظهور علم الجرح والتعديل. ينظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير: 92 والمنهل الروي: 137 .

(٤) الكذب شر أنواع الجرح وأعلاها عند العلماء ، وقد يقع الكذب في حديث الناس ، وقد يقع الكذب في حديث رسول الله (ﷺ) ، فأما الكذب في حديث الناس وفي غيره من اسباب الفسق ، فتقبل روايته خلافاً لبعضهم كأبي بكر الصيرفي الذي قال بعدم قبولها ، أما الذي يقع في كذب رسول الله (ﷺ) فلا تقبل روايته أبداً وإن

كونه مبتدعاً[١] ، أما كذب الراوي ، فهو أن يكون ثابت الكذب عمداً في الحديث النبوي ، فإذا ثبت كذبه في حديث من الأحاديث ، فهو مطعون بالكذب ، وحديث الراوي المطعون بالكذب ، سواء كان كذبه فيه ، او بحديث آخر: تسمى موضوعاً وهذا هو المراد من الموضوع في اصطلاحهم[٢] ، وليس في الحديث الموضوع شرط ان يكون الكذب فيه والوضع فيه بعينه ، والراوي المتعمد بالكذب في الحديث النبوي ، وإن وقع الكذب منه في مدة عمره مرة واحدة لم يقبل حديثه وإن كان تائباً ، بخلاف االشاهد الزور ، فإنه إذا تاب يقبل شهادته[٣] كذا قالوا[٤].

وأما اتهام الراوي بالكذب : فإنه أن يكون معروفاً مشهوراً بالكذب في الأقوال وإن لم يثبت كذبه في الحديث النبوي على صاحبه (الصلاة السلام) وحديث الراوي المطعون باتهام الكذب يسمى متروك الحديث كما يقال حديثه متروك ، أو هو

حسنت توبته ؛ وذلك لثبوت كذبه في الحديث النبوي أما بإقرار الواضع أو بغير ذلك من القرائن. ينظر: رسالة في الجرح والتعديل 30 تاليف عبد العظيم بن عبد القوي المنذري تحقيق عبدالرحمن عبدالجبار ، ط/ دار الأقصى – الكويت ، ومقدمة في اصول الحديث للدهلوي: 63 .

(١) البدعة في الدين: ما جاء عن رسول الله (ﷺ) وأصحابه (ﷺ) بنوع شبهة وتأويل لا بطريق جحود وإنكار فإن ذلك كفر. والمختار إنه إن كان داعياً إلى بدعته مروجاً له رد حديثه وإن لم يكن كذلك قبل حديثه إلا ان يروي شيئاً يقوي به بدعته فهو مردود قطعاً.

وقال بعض أهل الحديث أن مراتب الفسق والجرح ست: وهي ما يدل على المبالغة كأكذب الناس وهو الكذب ونحو ذلك،الثانية:ما هو دون ذلك كالدجال والوضاع والكذاب،وانها ولو اشتملت على المبالغة ولكنها دون الأولى،الثالثة:ما يليها كقولهم:فلان يسرق الحديث وفلان متهم بالكذب،الرابعة:ما يليها كقولهم فلان مردود الحديث او ضعيف جداً،الخامسة:ما دونها وهي فلان لا يحتج به او ضعفوه او له مناكير. والسادسة:وهي اسهلها قولهم:فيه مقال أو ضعيف أو ينكر مرَّة ويعرف أخرى أو ليس بالقوي ونحو ذلك.ينظر:الرفع والتكميل في الجرح والتعديل 480 . 482 تأليف أبو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي ، تحقيق عبد الفتاح ابو غدة ط/ المطبوعات الاسلامية . حلب ، و مقدمة الدهلوي:67 .

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح 58 ، وفتح المغيث 1/3 و1/252 ، وتدريب الراوي 1/272

(٣) قال أهل الحديث: من ثبت عنه تعمد الكذب في الحديث وإن كان في العمر مرة وإن تاب من ذلك فلم يقبل حديثه أبداً ، بخلاف شاهد الزور إذا تاب ، فإن شهادته قد تكون مقبولة. ينظر:مقدمة الدهلوي 63 .

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح 58 ، وفتح المغيث 1/252 وتدريب الراوي 1/274 – 276 .

متروك الحديث[١] ، ومثل هذا الشخص لو تاب وأصلح حاله ولاح أثار هذا الإصلاح من ناصية[٢] حاله يجوز أن يسمع حديثه.

وأما فسق الراوي ، فالممراد به : هو الفسق في العمل لا في الاعتقاد[٣] ، فإنه في الاصطلاح داخل في البدعة والكذب داخل في الفسق ، لكن لماكان الطعن باعتباره أشد وحكمه متبايناً أفرد[٤].

وأما جهالة الراوي: فالمراد بها أن لا يكون إسمه معلوماً ، فجهالة اسمه طعن فيه ، لأنه لم يعلم انه ثقة ، أو لا ، كأن يقال : أخبرني رجل وأخبرني شيخ وهذا الحديث يسمى مبهماً ، و هو غير مقبول ، إلا إذا كان صحابياً فإن الصحابة كلهم عدول[٥] ، ولو ذكر المبهم بعبارة التعديل كأن يقال أخبرني عدل أو ثقة ، ففيه اختلاف[٦] والصحيح انه غير مقبول أيضاً ،

---

(١) الحديث المتروك: الذي ينفرد به واحد عن غيره ، فلم يروه إلا هو وقد قالوا في ضعف راويه؛ لاتهامه بالكذب أو لكونه عرف الكذب في غير الحديث ، فلا يؤمن أن يكذب في الحديث ، أو لتهمته بالفسق أو لكثرة الغفلة ، فهو المتروك المردود وهو من أنواع الضعيف الموضوع وإن كان أخف منه. ينظر: شرح البيقونية للمشاط 116 .

(٢) الناصية: جمعها النواصي وهي منبت الشعر مقدم الرأس ، إشارة إلى ذهن الرجل ، قال تعالى: (لنسفعا بالناصية) ينظر: لسان العرب 15/327 مادة نص.

(٣) الفسق من حيث الاعتقاد أغلظ من الفسق من حيث العمل والتعاطي فلا تقبل أخبار أهل الأهواء في الدين؛ لأن المعتقد للهوى يدعو الناس إلى اعتقاده ، فيكون متهم بالنقول على رسول الله (ﷺ) لإتمام مراده ، فلا تقبل روايته لهذا ، ولا يوجد مثل ذلك منه في الشهادة في المعاملات. ينظر: المبسوط تاليف شمس الائمة محمد بن ابي سهل السرخسي 1/371 ط/ دار الفكر . بيروت .

(٤) ينظر: مقدمة الدهلوي: 65 .

(٥) الصحابة (رضي الله عنهم) كلهم عدول بنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، جعلهم يحسنون الظن بهم ؛ لأنهم حملة الشريعة ونقلتها إليها ، وأنهم امتازوا بشرف الرؤيا التي لم يشترك معهم بها من جاء بعدهم ، والطعن بهم طريق الطعن بالمحمول في صدورهم ، وهو حديث رسول الله (ﷺ) والآيات محكمة والأحاديث صحيحة ومتواترة في تأكيد ذلك.

(٦) قال الخطيب : لا يجزى التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل . قال الصيرفي : إن العالم إذا قال: كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم اسمه ، فإن يكون متروكاً له ، ووافق الخطيب ابن الصباغ و نقل عن ابي حنيفة أنه يقبل . ينظر الشذا الفياح للأنباسي 1/244 ، والمقنع في علوم الحديث للأنصاري 254 .

إلا إذ قاله امام حاذق(١).

وأما بدعة(٢) الراوي: فهو أن يكو ن الراوي معتقداً بشيء على خلاف ما هو معروف ومعلوم من رسول الله (ﷺ) بنوع شبهة وتأويل لا بطريق الجحود والعناد(٣) فإنه كفر ، وحديث المبتدع مردود تورعاً(٤).

وأما وجوه الطعن المتعلق بالضبط فهو ايضاً خمسة: الأول: فرط الغفلة ، **الثاني:** كثرة الغلط ، الثالث: مخالفة الثقات، الرابع: الوهم ، الخامس: سوء الحفظ(٥). الحفظ(٥). وأما فرط الغفلة وكثرة الغلط ، فهما متقاربان الغفلة في السماع ، وتحمل الحديث والغلط في السماع وأدائه(٦).

أما مخالفة الثقاة: فهو اما في الاسناد أو في المتن وهما على أنواع متعددة، وهي توجب الشذوذ في الحديث وجعلها من وجوه الطعن المتعلقة بالضبط بسبب أن الباعث على هذه مخالفة الثقات ، فهو أما في الإسناد أو في المتن، وهما على أنواع متعددة(٧) المتعلق بالضبط ؛ بسبب أن الباعث على هذه المخالفة هو

---

(١) يقال: حذق الصبي القرآن والعمل به إذا مهر فيه وعرف غوامضه ودقائقه ، ينظر المصباح المنير 1/126 ، مادة حذق ، ومقدمة الدهلوي 1/66 .

(٢) البدعة في اللغة الخلق والصنعة على غير مثال ، يقال ابدع الله الخلق ، وهي اسم من الابتداع ، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة . ينظر: المصباح المنير 1/38 ، مادة بدع.

(٣) الجحود انكار الشيء مع العلم به، يقال جحده انكره وهو نقيض الإقرار. ينظر :لسان العرب3/106مادة جحد.

(٤) اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته ، من يكفر ببدعته حتى قيل إذا اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته ، وإلا فلا وقيل : غير ذلك. ينظر التقييد والإيضاح 1/148 .

(٥) ينظر مقدمة الدهلوي 1/69 .

(٦) السماع من أعلى طرق تحمل الحديث ، وقد اشترط أهل الحديث لمن يقوم بذلك أن يكون يقضاً نبيهاً ، فلا تخرج كلمة من محدثه إلا وقد حفظها ، وهذا هو التحمل. أما الأداء فقد اشترطوا أن يكون قليل النسيان يؤدي ما سمعه دون نقص ، وضد ذلك أن يكون الإنسان لديه غفلة ، او أن يكون غالب الخطأ والنسيان. ينظر: فتح المغيث 1/98 ، والشذا الفياح ، 1/135 .

(٧) قال الشافعي وغيره: ما روى الثقات مخالفاً لرواية الناس ،لا أن يروى الثقة ما لا يروي غيره ، قال الخليلي ما ليس له إسناد واحد يشذ به ثقة، أو غيره: قال الحاكم : هو ما انفرد به الثقة وليس له اصل متابع قال ابن الصلاح : الصحيح التفصيل إن كان الثقة بتفرده مخالفاً أحفظ منه وأضبط ، فهو مردود ن وإن لم يخالف

عدم الضبط والحفظ، وعدم الصيانة عن التغير والتبديل[١].

وأما الوهم: فهو أن يكون بناء رواية الراوي على توهمه ، ولكن الاطلاع عليه من أغمض علوم الحديث وأدقها ، ولا يحصل هذا الاطلاع إلا لمن أوتي له فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة بمراتب الرواة وأحوال الأسانيد والمتون كما كان للمتقدمين من أرباب هذا الفن[٢].

وأما سوء الحفظ[٣] وهو أن لا يكون صوابه غالباً على خطئه، ولا يكون حفظه وإتقانه أكثر من سهوه ونسيانه سواء كان خطئه غالباً على صوابه أو كانا مساويين ، وكذا السهو والنسيان ، فالمخلص عن سوء الحفظ ليس إلا بعدم الخطأ مطلقاً ، أو بغلبه الصواب عليه وكذا السهو والنسيان[٤].

ثم اعلم ان الراوي في الحديث الصحيح إن كان واحداً يسمى هذا الحديث غريباً[٥] ، وان كان اثنين يسمى عزيزاً ، وإن كان أكثر من اثنين يسمى مشهوراً

الراوي ، فإن كان عدلاً موثقاً بضبطه كان تفرده صحيحاً ينظر: مقدمة ابن الصلاح 46، وتدريب الراوي 1/234 – 235 .

(١) ينظر مقدمة الدهلوي 70 .

(٢) فقد اشترطوا لمن يعمل به أن يكون واسع الحفظ ومعرفة تامة بالأسانيد والمتون وأحوال الرواة ؛ ولهذا لم يتكلم به إلا قليل من أئمة الحديث ، كعلي بن المديني واحمد بن حنبل والبخاري ويعقوب بن أبي شيبة وابو حاتم الرازي وأبي زرعة والدارقطني. ينظر: توجيه النظر للدمشقي 2/598 .

(٣) المراد بسوء الحفظ عدم الترجيح في جانب أصابته على خطئه ، فإن كان ذلك لازماً له ، شاذ على رأي وإلا فإن طرأ عليه كبر أو مرض أو ذهاب بصره او احتراق كتبه فمختلط. ينظر: بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب 196 تاليف محمد مرتضى الحسيني الزبيدي تحقيق عبدالفتاح ابو غدة ط/ المطبوعات الاسلامية ـ حلب.

(٤) لا يخلو الإنسان من الخطأ والنسيان ، ولكن بعض الناس يتميز في الحفظ والإتقان ، إذ يكاد الواحد منهم لا يخطئ بكل ألف مسألة ، إلا بنحو عشر عشرها وربما كان مدرك الخطأ فيها خفياً ، ويعجب مما أوتي من فرط النباهة والذكاء حتى يستعظم الخطأ عندهم إن وقع. أما سوء الحفظ وهو أن لا يكون صوابه غالباً على خطئه وغفلته. ينظر: فتح المغيث 3/8 ، وتوجيه النظر للدمشقي 1/885 .

(٥) الغريب ينقسم إلى: غريب متن ، كما لو انفرد بمتنه واحد ، وغريب إسناد ، كحديث روى متنه جماعة من الصحابة (ﷺ) وانفرد واحد بروايته عن صحابي آخر ، وفيه يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه. ينظر: سنن الترمذي في أكثر من موضع 1 / 36 و 2 / 193 و 3 / 78 وفي غير موضع ، و تدريب الراوي 2/182 .

ومستفيضاً[١] ، وإن كانت كثرة الرواة بحيث لا يجوز العقل توافقهم على الكذب يسمى متواتراً[٢] والغريب يسمى فرداً أيضاً. ولا يخفى عليك ان الراوي إن كان واحداً في جميع المواضع يسمى: فرداً مطلقاً[٣] ، وإن كان في موضع واحد ، يسمى فرداً نسبياً[٤] ، ففي كون الحديث غريبا وفردا يكفي كون الراوي واحدا في موضع واحد وإن كان في مواضع متعددة أخر أكثر من واحدففي العزيز لابدأن يكون الراوي في جميع المواضع اثنين ا[٥]،[٦] وفي المشهور لابد في جميع المواضع أكثر من الاثنين[٧]، فإن كان في بعض المواضع اثنين وفي بعضها أكثر من الاثنين ، فهو داخل في العزيز كما انه إن كان بعضها واحداً وفي باقي المواضع اثنين أو أكثر يكون غريباً[٨] ، فعلم أن معنى كون الراوي في العزيز في جميع المواضع اثنين أعم أعم من أن يكون صريحاً او في التضمين بعد كون البعض صريحاً، فمن هذا علمت

---

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح:157 ، و نخبة الفكر لابن حجر:13 وتدريب الراوي 2/181 ، ومقدمة الدهلوي:74.

(٢) الخبر ينقسم إلى متواتر وآحاد ، فالمتواتر هو خبر جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه ، لاستحالة توافقه على الكذب كالمخبرين عن وجود مكة، وغزوة بدر ، والمتواتر في أحاديث النبي (ﷺ) المعروفة في الكتب قليلة جداً كحديث: (من كذب علي متعمداً ...) .

أما خبر الآحاد: هو كل ما لم يبلغ حد التواتر ويقسم إلى قسمين: 1- مستفيض: وهو خبر ثلاثة وقيل غير ذلك ، 2- غير المستفيض: وهو خبر الواحد ، والاثنين والثلاثة على الخلاف فيه. ينظر: المنهل الروي 82 . وتدريب الراوي 1/249 .

(٣) وهو الحديث الذي لا يعرف إلا من طريق ذلك الرجل ولو تعددت الطرق إليه ، وكلمة الصحة إن بلغ الراوي الضبط التام وعدم مخالفة غيره. ينظر: فتح المغيث 3/30 وشرح البيقونية للمشاط 83 .

(٤) ينظر: فتح المغيث: 3/83 ، وتوجيه النظر 1/490 .

(٥) لأن الغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي ، من حيث اطلاق الاسم عليهما ، أما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون ، فيقولون في الفرد النسبي ، تفرد به فلان أو اغرب به فلان. ينظر: فتح المغيث 3/30 ، وتوجيه النظر 2/558 .

(٦) على اعتبار انهم قالوا في العزيز هو الذي لا يقل رواته عن اثنين في كل طبقة من طبقاته. ينظر تدريب تدريب الراوي 2/173 .

(٧) ويسمى هذا النوع بالمستفيض من الإفاضة عن غيره إذ ان المشهور على رأي جماعة الفقهاء: هو ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من طبقاته. ينظر: تدريب الراوي 2/173 .

(٨) ينظر مقدمة ابن الصلاح: 157 ، وتدريب الراوي 2/180 ، والتقديد والإيضاح 273 .

أن معنى قولهم في هذا الفن يحكم العقل على الأكثر[١] ، وقد عرفت من هذا التحقيق أن الغرابة لا تنافي الصحة بأن كان كل واحد من آحاد رجاله ثقة[٢] ، وقد تطلق الغرابة ويراد بها الشذوذ الذي من أقسام الطعن في الحديث ، كما سبق في بيان الشاذ والمنكر والمعلل[٣] ، وقد يجيء الشذوذ بمعنى الغرابة كون الراوي منفرداً ، فلا ينافي الشذوذ بذلك المعنى الصحة[٤] كما لا ينافيها الغرابة ، ثم لا تغفل إنك

---

(١) الحديث إن كان روايه واحداً في طبقة من طبقاته يسمى غريباً ، وإن كانا اثنين يسمى عزيزاً ، وإن كانوا أكثر يسمى مشهوراً ومستفيضاً ، ويسمى الغريب فرداً إن كان في موضع من سنده ، ويسمى فرداً مطلقاً إن كان في كل موضع من صحته ، والمراد بكون الراوي اثنين أو أكثر أن يكون في كل موضع كذلك ، فإن كان في واحد مثلاً لم يكن الحديث عزيزاً بل غريباً ، وعلى هذا القياس معنى اعتبار الكثرة في المشهور ، أن يكونا في كل موضع كذلك فإن كان في واحد لم يكن الحديث مشهوراً بل غريباً ، وعلى هذا القياس معنى اعتبار الكثرة في المشهور أن يكون موضع أكثر من اثنين ، وهذا معنى قولهم إن الأقل وهو الغريب حاكم على الأكثر وهو العزيز ، والمشهور أو ما يسمى (المستفيض) في هذا الفن ، ومثاله إذا انفر عن الزهري وأمثاله ، ممن يجمع رجل بحديث يسمى: غريباً فإن انفرد اثنان او ثلاثاً سمي عزيزاً فإن رواه جماعة سمي مشهوراً. ينظر: تدريب الراوي 2/181 ، ومقدمة الدهلوي 75 – 76 .

(٢) وهذه الأنواع من أقسام الآحاد قد يكون صحيحاً يحتج به ، إذا اشتمل على شروط الصحة ، وقد يكون حسناً إذا اجتمعت فيه شروط الصحة وضعف رجاله عن ضبط رجال الصحيح ، وقد يكون ضعيفاً إذا فقد شرطاً أو أكثر من شروط الصحة أو شروط الحسن ، ومثال ذلك حديث ((إنما الأعمال بالنيات ... الحديث)) ، فإنه حديث فرد تفرد به عمر بن الخطاب (ﷺ) عن رسول الله (ﷺ) ثم تفرد به عمر عن علقمة (ﷺ) ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ، ثم عنه يحيى بن سعيد ، ومع ذلك فإن الحديث صحيح لانطباق شروط الصحة فيه. ينظر: الشذا الفياح 2/447 ، وتوجيه النظر 1/338 .

(٣) لأن الشاذ في اللغة بمعنى المنفرد عن غيره ، أو عن الناس ، يقا سار القوم وشذ فلان عنهم ، فهذا اشتراك اشتراك في المعنى اللغوي ، أما في الاصطلاح فله تعاريف عدة ، الذي عليه أن الشاذ هو المنفرد ، إلا انه ليس على الإطلاق ، إنما فيه تفصيل ، وهو أن الفرد أما أن يكون مخالفاً لغيره او ، لا ، والمخالف لغيره أما أن يكون ثقة ، فهو الشاذ المردود ، ومخالفة الراجح المقبول ، وإن كان غير ثقة فهو المنكر ، ومخالفة الراجح او ما يسمى (المعروف) ، وأما أن يكون غير مخالف لغيره ، ويكون رواية عدلاً تام الضبط فهو الصحيح ، مثل حديث عمر (ﷺ) آنف الذكر عن= =الرسول (ﷺ): (إنما الأعمال بالنيات) الذي تفرد به الصحابي ، ولم يخالف رواته الثقاة غيرهم من الثقاة ، لأن ذلك إن وقع يجعل الحديث شاذاً وفيه علة فادحة ؛ لأن في رواته نوع جرح. ينظر: اختصار علوم الحديث 56 – 57 وتدريب الراوي.

(٤) وهي العدالة ، والضبط واتصال السند ، وعدم الشذوذ ، وخلوه من العلة القادحة في الصحة بالنسبة للصحيح ونفس الضوابط بالنسبة للحسن فقط من حيث خفة ضبط رجاله ، إذ يقصر ضبطهم عن ضبط رجال الصحيح. ينظر: تدريب الراوي 1/179 .

إذا عرفت معنى الصحيح لذاته ولغيره ومعنى الحسن لذاته ولغيره ، علمت أن الضعيف هو الذي فقد فيه الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن كلاً أو بعضاً ، فأقسام الضعيف متعددة مستكثرة[١] ، ومراتب الصحيح والحسن لذاتهما ولغيرهما أيضاً متفاوتة بتفاوت تلك الصفات ودرجاتها بعد الاشتراك في أصل الصحة والحسن .

هذا ما تيسر لنا في تحقيق أقسام الحديث من الكتب المعتبرة ، ومعرفة هذا التفصيل وإن لم يكن ضرورية هاهنا ، ولكن كان أخواننا في الدين وأعواننا ... في طلب اليقين مشتغلين بتصحيح المشكاة[٢] وبعض كتب الأحاديث في هذا الأوان

---

(١) تتفاوت درجات الصحيح في القوة حسب تمكنها من صفقات الصحة ، فمنه ما هو صحيح ومنه ما هو أصح ، ولهذا أطلق بعضهم على بعض الأسانيد بأنها أصح من غيرها ، وكذلك الضعيف يتفاوت في الضعف كتفاوت الصحيح في القوة ، فكما أن في الصحيح ما هو اصح فإن فيه ما هو ضعيف وما هو اضعف ، وقد تعددت أنواعه بحسب تفاوت درجاته في الضعف حتى بلغ بها بعضهم قريباً من خمسين نوعاً ويزيد ، ثم قسمها ابن الصلاح إلى أقسام عدة باعتبار فقد صفة من صفات القبول ، وقد وصلها بعضهم إلى ثلاثة وستين نوعاً. ينظر: مقدمة ابن الصلاح 25 ، وفتح المغيث 1/96 – 100 ، وتدريب الراوي 1/ 179 . 180 .

(٢)المشكاة أو متسمى مشكاة المصابيح تاليف ولي الدين أبا عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب المتوفى سنة (749هـ)وهي شرح على مصباح السنة للامام حسين البغوي الشافعي المتوفى سنة (516هـ) الذي جمع فيه احديث مختصة بالبخاري ومسلم وبإتفاقهما والباقي من كتب السنن الاخرى .

قال عنها البغوي : جمعتها للمنقطعين إلى العباد لتكون لهم بعد كتاب الله ، فإعتنى بها العلماء بالقراءة والتعليق منهم الإمام البضاوي المتوفى (685هـ) بكتاب سماه تحفة الأبرار وشهاب الدين التوريتشى المتوفى ستة (600هـ) وقاسم بن قطلوبغا المتوفى سنة (875هـ) وغيرهم الكثير ... ثم الشيخ ولي الله الخطيب الذي أطلق على كتابه المشكاة أو مشكاة المصابيح فقد ذكر الصحابي الذي روى الحديث عنه والكتاب الذي اخرجة منه وزاد على كل باب من صحاحة وحسانه ، الا نادرا فصلا ثالثا فصار كتابا كاملا فرغ من تالفه سنة (737هـ) فتناوله هو الآخر عدد من العلماء بالشرح والتفصيل . ينظر كشف الظنون في معرفة الأسامي والفنون 2 / 1698 تاليف حاجي خايفة ، دار الكتب العلمية . بيروت

والحين كانوا متحيرين عند سماع هذه الأسامي[١] وطالبين لبيانها ، ففصلنا إزالة لحيرتهم ، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

(١) ويعنى أسماء وألفاظ أقسام الحديث المختلفة :ز كالصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والمسند ، والمتصل ، والمرفوع، والموقوف ، والمرسل ، والمنقطع ، والمسلسل ، والمعلق ، والمدلس ، والمنكر ،والشاذ ، والمضطرب ، والمعلل ،والموضوع ، وغيرها الكثير .

المراجع والمصادر:

1- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث:** تاليف الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني المتوفى سنة (446هـ) تحقيق محمد بن سعيد عمر مكتبة الرشيد ـ الرياض .

2- **الإلماع في معرفة أصول الرواية وتقيد السماع:** للقاضي عياض ابو موسى اليحصبي المتوفى سنة (554هـ) تحقيق احمد السيد الصقر المكتبة العتيقة ـ القاهرة .

3- **بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب:** تاليف محمد مرتضى الحسيني الزبيدي المتوفى سنة (672هـ) تحقيق عبد الفتاح ابو غدة المطبوعات الاسلامية ـ حلب .

4- **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي:** تاليف عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة (911هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف مطبعة . الرياض .

5-**التعاريف:** تأليف محمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق محمد رضوان الداية ، دار الفكر . بيروت .

6-**التقييد والايضاح لما أ طلق واغلق من كتاب ابن الصلاح:** تاليف الحافظ زين الدين عبد الرحيم إبن الحسين العراقي المتوفى سنة (806هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان مطبعة دار الفكر . بيروت .

7- **التمهيد لما في الموطا من اسانيد:** تاليف عمر بن يوسف القرطبي المعروف بابن عبد البر الاندلسي المتوفى سنة (463هـ) تحقيق مصطفى بن حسن العلوي مطبعة عموم الاوقاف الاسلامية . المغرب.

8-**توجيه النظر الى اصول أهل الاثر:** تاليف طه الجزائري الدمشقي المتوفى سنة (1285هـ) تحقيق عبد الرحمن ابو غدة مكتبة المطبوعات الاسلامية–حلب.

9-**جامع الأصول في أحاديث الرسول:** تاليف ابو السعادات محمد بن المبارك المعروف بابن الاثير الجزري المتوفى سنة (421هـ) مطبعة دار الفكر ـ بيروت .

10- **رسالة في الجرح والتعديل:**تاليف عبد العظيم بن عبد القوي المنذري المتوفى سنة (655هـ) تحقيق د.عبد الرحمن عبد الجبار ، مطبعة الاقصى لكويت .

11- **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل:** تاليف ابو الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي المتوفى سنة (1325هـ) ، المطبوعات الاسلامية ، المطبوعات الاسلامية . حلب .

12- **الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح:** تاليف ابراهيم بن موسى بن ايوب الانباسي المتوفى (802هـ) تحقيق صلاح فتحي هليل مكتبة الرشيد . الرياض .

13- **قفو الأثر في صفوة علوم الأثر:** تاليف رضي الدين محمد بن ابراهيم الحلبي الحنفي المتوفى سنة (672هـ) ، تحقبق عبد الفتاح ابو غدة ، المطبوعات الاسلامية . حلب .

14- **فتح المغيث شرح الفية الحديث:** تاليف شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى سنة (902هـ) دار الكتب العلمية . بيروت .

15- **لسان العرب:** تاليف محمد بن مكرم الانصاري المصري المتوفى سنة (711هـ) دار صادر . بيروت .

16-**كشف الظنون:** تالف مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف بحاجي خليفة المتوفى سنة (1067هـ) مطبعة دار الكتب العلمية . بيروت .

17- **الكفاية في علم الرواية:** تاليف احمد بن علي المعروف بالخطيب البغداي المتوفى سنة (463هـ) تحقيق ابو عبد الله السورجي وابراهيم حمدي ، المكتبة العلمية . المدينة المنورة .

18-**مختار الصحاح:** تاليف محمد بن ابي بكر الرازي المتوفى سنة (606هـ) تحقيق محمد خاطر مكتبة لبنان . بيروت طبعة جديدة .

19- **المبسوط:** تاليف شمس الأئمة محمد بن ابي سهل السرخسي المتوفى سنة (490هـ) ، مطبعة دار الفكر . بيروت .

20-**المستصفى في علم الاصول:** تاليف محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة (505هـ) تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية- بيروت.

21-**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي:** تاليف احمد بن علي المقري الفيومي المتوفى سنة (770هـ)، المكتبة العلمية . بيروت .

22-**مقدمة ابن الصلاح:** تاليف ابو عمروعثمان بن الصلاح الشهرزوري المتوفى سنة (643هـ) مكتبة الفارابي .

23- **مقدمة في اصول الحديث:** تاليف عبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي الهندي المتوفى (1180هـ) تحقيق سلمان الحسيني الندوي ، دار التراث الاسلامي . بيروت .

24-**المقنع في علوم الحديث:** تاليف سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة (804هـ) تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع ، مطبعة دار فواز للنشر . السعودية .

25- **المنهل الروي في علوم الحديث النبوي:** تاليف محمد بن ابراهيم بن جماعة المتوفى سنة (733هـ) تحقيق محيي الدين عيد الرحمن رمضان ، مطبعة دار الفكر . دمشق الطبعة الثانية .

26- **الموافقات:** تاليف عضد عبد الرحمن بن احمد الآيجى، مطبعة دار الجيل-بيروت.